mroftalp htehaB ni knil muideM

3113 - حكم التيمم حال وجود الماء وبيان وقت جوازه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول رأيت بعض الناس وهم يتيممون بوجود الماء. فهل لهم صلاة؟ ومتى يجوز التيمم الشرعي اذا كان المسلم ليجد الماء ليس له التيمم لا في الحضر ولا في البدو لا في السفر ولا في الحضر - 00:00:00

ولا في البادية ولا في الحاضرة يجب ان يتوضأ بالماء ويتصل بالماء من الجنابة والمرأة كذلك من الهدي والنفاس وانما يجوز له والتيمم عند فقد الماء او عند العجز عنه بسبب المرض - 00:00:19

القروح ونحو ذلك كما قال الله عز وجل فلن تجدوا ما فعلا طيبا فالمؤمن انما يتيمم عند فقد الماء او عند العجز عنه. بسبب الامراظ والجراحات التي تجتمع من استعمال الماء - 00:00:35

وليس له ان يتيمم والنار موجود فالذين يتيممون والماء موجود وليس بهم علة فهذا غير صحيحة. مم. ويجب تنبيههم ان هذا منكر ولا يجوز وان صلاته غير صحيحة امن كان - 00:00:53

بهم علة امراض تمنعه وقرر الاطباء انها تمنع استعمال الماء فهم مع المرور والحمد لله نعم جزاكم الله خيرا - 00:01:09